

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

21667 - عن الحسن قال : اختلف أبي بن كعب وابن مسعود في الرجل يصلي في الثوب الواحد

فقال أبي : يصلى في ثوب واحد وقال ابن مسعود : في ثوبين فبلغ ذلك عمر فأرسل إليهما

فقال : اختلفتما في أمر ثم تفرقتما فلم يدر الناس بأي ذلك يأخذون لو أتيتما ني لوجودتما

؟ ؟ عندي علما القول ما قال أبي ولم يأل ابن مسعود .

(عب)